مؤشرات
مرتبطة بالأوراق المالية

تمهيد

هناك أنواعا مختلفة من مقدمي الأوراق المالية والوسطاء الذين قد يشاركون في إجراء معاملات مرتبطة بالأوراق المالية، مما يؤثر على كيفية إدارة مخاطر الصناديق الاستثمارية والاستثمار بالاوراق المالية، وقد يخلق فرصا للمجرمين لغسل الأموال وتمويل الارهاب، لذلك من الضروري رصد المؤشرات التي قد تبين المعاملات المشبوهة وهي كالتالي:

❖ مؤشرات مرتبطة بالعميل:

1. تردّد العميل في مقابلة موظفي الكيان التجاري، ومراوغته وتكتمه عندما يُطلب منه تقديم المزيد من المعلومات.
2. قيام العميل بتغيير بيانات الاتصال به بشكل متكرر أو غير متوقع.
3. رفض أو تهرب العميل من اتصالات الكيان التجاري.
4. رفض العميل إرسال أي مستندات من الكيان التجاري إلى عنوان سكنه.
5. عند إجراء نقاشات شخصية، حضور العميل دائماً برفقة أطراف لم تتضح طبيعة عملهم أو الغرض من مشاركتهم المؤثرة في صياغة المعاملات التجارية.
6. توتر العميل عند إجراء المعاملات الروتينية أو العادية.
7. محاولة العميل بناء علاقة مقّربة مع الموظفين.
8. عرض العميل المال أو المكافآت أو خدمات غير معتادة من أجل تأمين خدمات قد تبدو غير معتادة أو مشبوهة.
9. قيام عميل ليس لديه مصدر للدخل بإجراء معاملات ذات مبالغ ضخمة أو غالبا ما يحافظ على حركة حساب مرتفعة.
10. معرفة وضع العميل المالي بأنّ لديه صعوبات مالية شديدة.
11. إظهار العميل فضولا غير مألوف حول الأنظمة والسياسات الداخلية وآليات التحكم والمراقبة.
12. قيام العميل في تبرير الغرض من المعاملة والمبالغة في تقديم المستندات التي تُثبت صّحتها.
13. تقديم العميل متعمدا معلومات خاطئة أو ناقصة أو غير واضحة أو امتناعه عن تزويد الكيان التجاري بالمعلومات والمستندات الضرورية التي تبين نشاطه التجاري ومصدر الأموال والمستفيد الفعلي وطبيعة العلاقة بين أطراف المعاملة والغرض منها.
14. عدم تعاون العميل في التعرف وتحديد المستفيد الفعلي.
15. رفض العميل وتردده في تزويد الكيان التجاري بمستنداته الشخصية.
16. تم رفض العميل أو انهاء علاقة العمل معه من قبل الكيانات التجارية الأخرى.
17. تردّد العميل في تزويد الكيان التجاري بالمعلومات الكاملة عن طبيعة عمله والغرض منه، وعن علاقاته المالية السابقة، ونشاط حسابه المتوقّع، والمسؤولين والمدراء في الكيان التجاري، وعنوان عمله.

18. رفض العميل توفير معلّومات عن المستفيدين الفعليين لحساب قام بفتحه لكيانٍ ما أو يقدّم معلومات خاطئة أو مضللة بخصوص ذلك.
19. اهتمام العميل بدفع رسوم أعلى إلى الكيان التجاري لإبقاء بعض المعلومات المتعلقة به سرية.
20. محاولة العميل إقناع موظف في الكيان التجاري بعدم الاحتفاظ بالسجلات الضرورية الخاصة به.
21. تردد العميل المفوض لطرف اخر بتقديم معلومات إضافية حول الطرف الذي يعمل لحسابه.
22. عدم تطابق بيانات الاتصال (العنوان، رقم الهاتف) بعنوان سكن العميل الدائم.
23. عنوان العميل أو بريده الالكتروني يتطابق مع حسابات عملاء اخرين لا تربطه بهم علاقة واضحة.
24. منتشر في المصادر المفتوحة (الأخبار أو البحث في الإنترنت ووسائل التواصل الاجتماعي) أن العميل صادر في حقه قضايا جنائية أو مدنية أو تنظيمية مرتبطة بجرائم الفساد أو سوء استخدام الأموال العامة أو ارتباطه بأطراف عليهم قضايا مماثلة.
25. إظهار العميل اهتماماً غير عادي بمدى امتثال الكيان التجاري لمتطلّبات الإبلاغ التي تُصدرها الحكومة أو بسياسة الكيان التجاري لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.
26. أصدرت الجهات المنفذة للقانون مذكرات استدعاء بشأن حساب العميل لدى الكيانات التجارية التي تعمل في مجال الأوراق المالية.
27. عدم ذكر تفاصيل مهمة في المستندات الشخصية للعميل مثل رقم الهاتف.
28. تأخر العميل بشكل كبير في تقديم مستندات الكيان التجاري المملوك له.
29. كافة المستندات التي يقدمها العميل هي باللغة الأجنبية أو يتعذر التحقق منها لسبب ما.
30. تغيير غير متوقع أو متكرر للمستفيد الفعلي.
31. لا يبدي العميل أي اهتمام تجاه مبلغ المعاملة والعملة التي تجرى بها.
32. تاريخ العميل يبين عدم وجود غرض اقتصادي واضح لاستلام إيداعات من قبل طرف ثالث مما قد يشير إلى الاحتيال في طرح الأوراق المالية للاكتتاب.
33. إيداع العميل عدداً كبيراً من أصول الأوراق المالية بمختلف أنواعها في حسابه لدى الكيان التجاري مما قد يشير إلى الاحتيال في طرح الأوراق المالية للاكتتاب.
34. الاسم الموجود بوثيقة أصول الأوراق المالية مختلف عن الاسم الموجود على الحساب مما قد يشير إلى الاحتيال في طرح الأوراق المالية للاكتتاب.

35. افادة العميل تتغير بشـأن طريقة حصـوله على أصـول الأوراق المالية أو شرحه يكون غير منطقي مما قد يشير إلى الاحتيال في طرح الأوراق المالية للاكتتاب.
36. يدخل العميل في التزام مالي يبدو أنّه يفوق قدراته المالية.
37. المسـؤولون أو الأشـخاص الذين لديهم سـجل تاريخي من المخالفات الرقابية ولهم حق الاطلاع على أصول الأوراق المالية ذات السعر المنخفض أو ***غير السائلة** في الكيان التجاري والذي قد يشير إلى التلاعب بالاسواق.
38. يُعرف عن العميل أن لديه أصـدقاء أو أفراد من العائلة يعملون لدى جهة إصـدار الأوراق المالية مما قد يشير إلى ***المتاجرة الداخلية.**

❖ مؤشرات مرتبطة بالمعاملة:

1. لا يوجد غرض اقتصادي واضح من المعاملة.
2. قيام العميل بمعاملات تبدو خارج الإطار العادي للممارسـات التجارية في قطاع الأوراق المالية، أو بمعاملات قد لا تعود بمنافع اقتصادية للعميل.
3. تبدو المعاملات منظمة ومتسلسلة لتفادي عمليات الرقابة.
4. ظهور نشاط مفاجئ في حجم المعاملات بما لا يتناسب مع حجم المعاملات في السابق.
5. تغير مفاجئ في نمط معاملات العميل بما لا يتناسـب مع الوضـع المالي للعميل أو نمط أنشـطته المعتادة.
6. قيام العميل الذي لديه تاريخ طويل مع الكيان التجاري بتصـفية كافة أصـوله بشـكل مفاجئ بغرض اخراج ثروته من الدولة.

***الأوراق المالية غير السائلة:** هي الأوراق المالية التي يصعب بيعها وتسييلها مثل الصناديق الاستثمارية طويلة الاجل.
***(المتاجرة) الداخلية:** هي البيانات أو المعلومات غير المعلن عنها للجمهور والتي تؤثر على السعر أو تداولات الورقة المالية، في حال تم الإعلان عنها.

7. رفض العميل الاســـتثمار في الأوراق المالية الأكثر ملاءمة نظرا للإجراءات المشـــددة للعناية الواجبة (أعرف عميلك) عند الاستثمار بتلك الأوراق المالية.
8. تردّد العميل في تزويد الكيان التجاري بالمعلومات الضرــورية أو امتناعه عن إجراء المعاملة عندما يُطلب منه تقديم المستندات اللازمة أو بيانات لحفظ السجلات.
9. سحب الأموال بعد فترة قصيرة من إيداعها في الحساب.
10. المعاملات التي تُظهر أن العميل يعمل بالنيابة عن أطراف أخرى دون وضـــوح طبيعة العلاقة الاقتصادية بينهم.
11. المعاملات تتضمن اطرفا أخرى مجهولة.
12. معاملات متكررة بمبالغ صحيحة دون أفلاس.
13. إجراء معاملات معقّدة جداً بخلاف الوضع المالي للعميل.
14. نمط إجراء المعاملات بمبالغ دون الحد الأدنى للإفصاح عن مصدر الأموال.
15. شراء اسـتثمارات طويلة الأجل يليها بفترة قصـيرة تسـييل تلك الاسـتثمارات ونقل متحصـلات البيع خارج الحساب.
16. شراء استثمارات طويلة الأجل يليها بفترة قصيرة تصفية الحسابات بعد فترة زمنية قصيرة بغض النظر عن الرسوم أو الغرامات التي يجب دفعها نتيجة لذلك.
17. إجراء معاملات تحويل، إرسال، واستقبال الأموال من والى أطراف لديهم أنشطة إجرامية اومشبوهة.
18. قيام العميل بأنشطة تخالف قانون دولة الكويت.
19. شراء العميل منتج دون الاخذ بالاعتبار للخســـارة أو العمولة أو غيرها من التكاليف المرتبطة بهذا المنتج.
20. يحول المالك المسـيطر أو المسـؤول في شركة مسـاهمة عامة الأموال إلى حسـابه الشـخصي- أو إلى حساب كيان تجاري خاص يملكه ويكون مفوض بالتوقيع عنه.
21. شراء وبيع أوراق مالية غير مدرجة مع فارق كبير في الســعر خلال فترة زمنية قصــيرة ومن الممكن أن يشكل هذا دليلاً على تحويل قيمة ما من طرف إلى آخرمما قد يشير إلى التلاعب بالاسواق.
22. إجراء معاملة يشتري فيها أحد الطرفين أوراقاً مالية بسعر مرتفع ومن ثم بيعها بخسارة كبيرة إلى طرف آخر ومن الممكن أن يشـــكل هذا دليلاً على تحويل قيمة ما من طرف إلى آخر مما قد يشـــير إلى التلاعب بالاسواق.

23. تتضّمن معاملات العميل نمطاً من الخسائر المستمّرة ومن الممكن أن يشّكل هذا دليلاً على تحويل قيمة ما من طرف إلى آخر مما قد يشير إلى التلاعب بالاسواق.
24. تتضمن معاملات العميل نمط تحويل ملكية الأوراق المالية إليه ثم يقوم ببيعها، ونقل متحصلات البيع خارج الحساب مما قد يشير إلى التلاعب بالاسواق.
25. تبين بشكل مفاجئ للمسؤولين أو الأشخاص الذين لديهم حق الاطلاع في الشركة المعنية وجود ارتباط لحركة التداول على الأوراق المالية غير سائلة أو ذات السعر المنخفض من خلال حسابين أو أكثر في الشركة مما قد يشير إلى التلاعب بالاسواق.
26. إجراء المعاملات بين أطراف مترابطة بحيث يتكبّد طرف واحد فيها الخسارة بينما الطرف الآخر رابحاً مما قد يشير إلى التلاعب بالاسواق.
27. عند ايداع العميل لأصول الأوراق المالية يطلب تدوين الأسهم في حسابات متعدّدة لا تبدو مترابطة أو يطلب بيعها أو نقل ملكية الأسهم مما قد يشير إلى التلاعب بالاسواق.
28. طلب العميل تنفيذ معاملة البيع أو الشراء لذات السهم أو لأسهم مرتبطة لصالحه أو لصالح المستفيد الفعلي مع وجود تسلسل زمني مما قد يشير إلى التلاعب بالاسواق.
29. شراء السهم بكميات صغيرة خلال اليوم من أجل رفع سعر السهم مما قد يشير إلى التلاعب بالاسواق.
30. الدخول في عملية تداول مع المعرفة المسبقة عن طلبات عميل معلقة والتي قد تؤثر على سعر السهم مما قد يشير إلى التلاعب بالاسواق.
31. عدم وجود شرح وافي للعميل عن أصول الأوراق المالية بالرغم من أن تاريخ الاسهم أو حجم الأسهم المتداَولة يشير إلى ضرورة وجود هذا الشرح التوضيحي مما قد يشير إلى الاحتيال في طرح الأوراق المالية للاكتتاب.
32. تحويل الأموال أو الأسهم من عدة أشخاص إلى شخص واحد أو من شخص واحد إلى عدة أشخاص دون وجود غرض اقتصادي واضح لذلك.
33. إجراء معاملات ضخمة لشراء أو بيع الأوراقّ المالية أو ***عقود الخيار** على الأوراق المالية قبل فترة وجيزة من الإعلان عن معلومات تؤثر على سعر الأوراق المالية مما قد يشير إلى المتاجرة الداخلية.

***عقود الخيار:** عقد أو اتفاق يعطي شخصاً ما الحق - وليس الالتزام - بشراء أو بيع ورقة مالية أو مجموعة من الأوراق المالية ، ولكن هذا الحق لا يحمل حق تملك الأوراق المالية.

34. قيام العميل ببيع حصته من الأسهم خلال الفترة التي يتم الإعلان فيها عن أخبار تخص تلك الأسهم مما قد يشير إلى المتاجرة الداخلية.
35. إجراء معاملة شراء لا تتناسب مع التاريخ الاستثماري الخاص به مما قد يشير إلى المتاجرة الداخلية.
36. فتح العميل حساب أو إيداع مبالغ ماليه بالحساب قبل فترة وجيزة من عملية الشراء مما قد يشير إلى المتاجرة الداخلية.

❖ مؤشرات مرتبطة بالمنتج والخدمة و القنوات المستخدمة:

1. استخدام العميل الوسطاء، مثل مدراء المال أو المستشارين بغرض عدم تسجيل هويّته.
2. فتح حسابات بأسماء متقاربة جداً من أسماء كيانات تجارية أخرى قائمة.
3. محاولة فتح حسابات بإسم مزيف.
4. عند فتح الحساب يتبين أن العميل لديه علاقات اقتصادية مع أطراف طبيعية أو اعتبارية عالية المخاطر.
5. النشاط الفعلي يتخطى بشكل ملحوظ النشاط المتوقع عند فتح الحساب.
6. لا يُستخدم حساب العميل للغرض الذي فُتح من أجله (مثل استخدامه كحساب إيداع، استخدام حسابه الشخصي لأغراض اقتصادية).
7. رفض العميل إعطاء المعلومات اللازمة عند فتح الحساب لإتمام إجراءات العناية الواجبة في نموذج أعرف عميلك مثل (الوظيفة، العلاقات المالية السابقة، إلخ.).
8. بعد فتح الحساب يقدم العميل مستندات شخصية غير اعتيادية أو مشبوهة بحيث لا يمكن التحقّق منها بسهولة أو لا تتوافق مع البيانات أو المستندات الأخرى التي تم تقدّيمها سابقاً.
9. التاريخ المالي للعميل مشكوك فيه أو لا يتوافق مع طبيعة الأنشطة التجارية التي يمارسها.
10. حركة الحساب لا تتناسب مع مصادر الدخل المفصح عنه في نموذج اعرف عميلك.
11. امتلاك العميل عدة حسابات أو احتفاظه بالعديد من الحسابات بأسماء أفراد من العائلة أو لديه عدة شركات دون وجود غرض اقتصادي واضح.

12. مشـــاركة العميل في عمليات تداول للأوراق المالية رتّبت مســـبقاً أو في غيره من أنواع التداول غير التنافسي، بما في ذلك الصفقات الصورية أو تبادل لأوراق مالية غير سائلة أو ذات سعر منخفض أو يصعب تسعيرها مما قد يشير إلى التلاعب بالاسواق.
13. التداول على ذات السهم أو الأسهم بين عدد من الحسابات التي تدار من قبل نفس الأشخاص مما قد يشير إلى التلاعب بالاسواق.
14. أن الشركة المصدرة للأسهم ليس لديها أي نشاط تجاري واضح أو عائدات أو منتجات مما قد يشير إلى أن الشركة وهمية أو هناك تلاعب بالاسواق.
15. التغيير المتكرر والمستمر لهيكل أعمال الشركة المصدرة للأسهم، أو تواجه تغييرات مادية مستمرة في استراتيجية الأعمال أو نوع نشاطها مما قد يشير إلى التلاعب بالاسواق.
16. فتح العميل حســـابات متعدّدة لكيانات تجارية مختلفة ويتولّى إدارتها مما قد يشـــير إلى الاحتيال في طرح الأوراق المالية للاكتتاب.
17. اســـتلام العميل عدة شـــيكات وتحويلات مالية من أطراف لا تربطهم معه صـــلة مما قد يشـــير إلى الاحتيال في طرح الأوراق المالية للاكتتاب.
18. قيام العميل بتوزيع الإيداعات التي يقوم بها طرف ثالث على عددة حســـابات مما قد يشـــير إلى الاحتيال في طرح الأوراق المالية للاكتتاب.
19. إجراء العميل دفعات مالية لصـــالح طرف ثالث في وقت متقارب واســـتلامه لشـــيكات أو تحويلات مالية من طرف آخر مما قد يشير إلى الاحتيال في طرح الأوراق المالية للاكتتاب.
20. الشركة المصدرة للأسهم تعرضت لعقوبات مرتبطة بالتداول مسبقاً مما قد يشير إلى الاحتيال في طرح الأوراق المالية للاكتتاب.
21. شركة تستخدم مبالغ نقدية لدفع الأرباح للمستثمرين.
22. استخدام شركات صورية (الواجهة) لشراء أسهم شركة عامة، لاسيما إذا كانت الشركة العامة معنيّة بمشاريع تُدر أموالاً نقدية كبيرة.
23. تحويل الأصول بدون نقل ملائم للأموال مثلا عبر تدوين الملكية الفعلية أو إجراء تغيير فيها.
24. عودة النشاط إلى الحساب بشكل مفاجئ دون أي تفسير منطقي لذلك.
25. الاستثمار بمنتج دون الاطلاع على أداء المنتج المالي أو على مواصفاته.
26. نقل ملكية الأسهم بشكل متكرر.

27. حجم المعاملات الحالية للشركات الوسيطة لا يتناسب مع حجم المعاملات في السابق.
28. استغلال العميل المحافظ الاستثمارية في إجراء معاملاته لإخفاء هوية المستفيد الفعلي.
29. هيكلة العلاقة التجارية للعميل مع الشركة ينقصها المنطق الاقتصادي.
30. تحويل الأموال إلى مؤسسات مالية أو مصرفية غير تلك التي كانت الأموال موّجهة لها في الأصل.
31. طلب العميل تحويل بعض الدفعات من خلال حسابات شركة التداول أو حسابات مراسلة تعود إلى الوسيط المالي أو من حسابات أخرى بدلاً من حسابه الخاص.
32. تشير أنماط تداول العميل إلى أنّه قد تكون لديه معلومات داخلية تم تسريبها مما قد يشير إلى المتاجرة الداخلية.

❖ مؤشرات مرتبطة بالموقع الجغرافي:

1. أن يكون العميل شخص طبيعي أو كيان تجاري مسجلاً في منطقة معروفة بسريّتها المصرفية وبأنها ملاذ ضريبي أمن أو منطقة جغرافية عالية المخاطر (مثل المناطق المنِتجة للمواد المخدّرة).
2. معاملات مرتبطة بدولة معروفة بارتفاع معدل الجريمة فيها (مثلاً معدلات فساد عالية، إرهاب، وإنتاج ضخم للمخدرات) أو تعتبر دولاً عالية المخاطر من ناحية غسل الأموال أو تمويل الارهاب.
3. لا توجد روابط واضحة بين العميل والأطراف الأخرى من المعاملة في الدولة الاخرى التي يتواجد فيها مقر الكيان التجاري.
4. تقديم ضمانات للقروض مقابل التزامات من مصارف خارجية، يصعب التحقق من صحتها.
5. إجراء معاملات لبيع وشراء الأسهم ذات الإدراج المزدوج في أسواق المال لدى أكثر من دولة.